فنقصت فذكروا ذلك له فقال اما شيء من رأيي فانما
انا بشر مثلكم فاذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا
امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر مثلكم وفي رواية انس
انتم اعلم بامر دنياكم وفي حديث آخر انما ظننت ظنا فلا تواخذو
فلا تؤاخذوني بالظن وفي حديث ابن عباس في قصة
الخرص فقال عليه السلام انما انا بشر مثلكم فما حدثتكم عن الله
فهو حق وما قلت فيه من قبل نفسي فانما انا بشر اخطئ و
اصيب وهذا على ما قررناه فيما قاله من قبل نفسه في امور
الدنيا وظنه من احوالها لا من قبل نفسه واجتهاده في
شرع شرعه وسنة سنها وكما حكى ابن اسحق انه صلى الله
عليه وسلم لما نزل بادنى مياه بدر قال له الحباب بن المنذر
أهذا منزل انزلكه الله ليس لنا ان نتقدمه ام هو الرأي و
الحرب والمكيدة قال لا بل هو الرأي والحرب والمكيدة قال
فانه ليس بمنزل انهض حتى نأتي ادنى ماء من القوم فننزله
ثم نغور ما وراءه من القلب فنشرب ولا يشربون
فقال اشرت بالرأي وفعل ما قاله وقد قال الله تعالى وشاورهم
في الامر واراد مصالحة بعض عدوه على ثلث ثمر المدينة فا
ستشار الانصار فلما اخبروه برأيهم رجع عنه فمثل هذا واشباهه
من امور الدنيا التي لا مدخل فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها
ولا تعليمها يجوز عليه فيه ما ذكرنا اذ ليس في هذا كله نقيصة
ولا محطة وانما هي امور اعتيادية يعرفها من جربها وجعلها
همه وشغل نفسه بها والنبي صلى الله عليه وسلم مشحون
القلب بمعرفة الربوبية ملآن الجوارح بعلوم الشريعة
مقيد البال بمصالح الامة الدينية والدنيوية ولكن هذا
انما يكون في بعض الامور ويجوز في النادر وفيما سبيله

سبيله التدقيق في حراسة الدنيا واستثمارها لا في الكثير المؤذن
بالبله والغفلة وقد تواتر بالنقل عنه عليه السلام من المعرفة
بامور الدنيا ودقائق مصالحها وسياسة فرق اهلها وما
هو معجز في البشر مما قد نبهنا عليه في باب معجزاته من هذا
الكتاب فصل واما ما يعتقده في امور احكام البشر الجارية
على يديه وقضاياهم ومعرفة المحق من المبطل وعلم المصلح من
المفسد فبهذه السبيل لقوله عليه السلام انما انا بشر وانكم تختصمون
تختصمون اليّ ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي
له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له من حق اخيه بشيء فلا يأخذ
منه فانما اقطع له قطعة من النار حدثنا الفقيه ابو الوليد ثنا
الحسين بن محمد الحافظ ثنا ابو عمر ثنا ابو محمد ثنا ابو بكر ثنا ابو داود
ثنا محمد بن   انا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب
ام سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحديث وفي رواية الزهري عن عروة فلعل بعضكم
ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له
وتجري احكامه عليه السلام على الظاهر وموجب غلبات الظن
بشهادة الشاهدين ويمين الحالف ومراعاة الاشبه و
معرفة العفاص والوكاء مع مقتضى حكمة الله في ذلك فانه
تعالى لو شاء لاطلعه على سرائر عباده ومخبآت ضمائر امته
فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون حاجة الى اعتراف او
بينة او شبهة ولكن لما امر الله امته باتباعه والاقتداء به في
افعاله واقواله وقضاياه وسيره وكان هذا لو كان مما يختص
بعلمه ويؤثره الله به لم يكن للامة سبيل الى الاقتداء به في شيء
من ذلك ولا قامت حجة بقضية من قضاياه لاحد في شريعته
لانا لا نعلم ما اطلع عليه هو في تلك القضية لحكمه هو اذا في ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)